فالاتفاق في الغرض العام فانه لا يعد سرقة ولا اخذا والا اي وان لم يشترك الناس في معرفته جاز ان يدعى فيه اي في هذا النوع
من وجه الدلالة السبق والزيادة بان يحكم بين القائلين فيه بالتفاضل وان احدهما اكمل من الآخر وان الثاني
زاد على الاول او نقص عنه وهو اي ما لا يشترك الناس في معرفته من وجه الدلالة على الغرض ضربان احدهما خاصي في نفسه
غريب لا ينال الا بفكر والآخر عامي تصرف فيه بما اخرجه من الابتذال الى الغرابة كما مر في باب التشبيه والاستعارة
من تقسيمها الى الغريب الخاصي والمبتذل العامي الباقي على ابتذاله او المتصرف فيه بما يخرجه الى الغرابة فالسرقة
والاخذ اي ما يسمى بهذين الاسمين نوعان ظاهر وغير ظاهر اما الظاهر فهو ان يوخذ المعنى كله اما حال كونه مع اللفظ
كله او بعضه او حال كونه وحده من غير اخذ شيء من اللفظ فان اخذ اللفظ كله من غير تغيير لنظمه اي لكيفية
الترتيب والتاليف الواقع بين المفردات فهو مذموم لانه سرقة محضة ويسمى نسخا وانتحالا كما حكي عن عبد الله
بن الزبير انه فعل بقول معن بن اوس اذا انت لم تنصف اخاك اي لم تعطه النصفة ولم توفه حقوقه
وجدته على طرف الهجران اي هاجرا لك مبتذلا بك باخوتك ان كان يعقل ويركب حد السيف اي يتحمل شدائد
يؤثر فيها تاثير السيوف وتقطعه بقطعها من ان تضيمه اي بدلا من ان تضيمه اذا لم يكن عن شفرة
السيف اي عن ركوب حد السيف وتحمل المشاق مزحل اي مبعد فقد حكي ان عبد الله بن الزبير
دخل على معاوية فانشده هذين البيتين فقال له معاوية لقد شعرت بعدي يا ابا بكر ولم يفارق
عبد الله المجلس حتى دخل معن بن اوس المزني فانشد قصيدته التي اولها لعمرك ما ادري واني لاوجل
على اينا تعدو المنية اول حتى اتمها وفيها هذان البيتان فاقبل معاوية على عبد الله بن الزبير وقال
الم تخبرني انهما لك فقال اللفظ له والمعنى لي وبعد فهو اخي من الرضاعة وانا احق بشعره وفي معناه اي معنى
ما لم يغير فيه النظم ان يبدل بالكلمات كلها او بعضها ما يرادفها يعني انه ايضا مذموم وسرقة محضة كما يقال

في قول الحطيئة دع المكارم لا ترحل لبغيتها واقعد فانك انت الطاعم الكاسي اذا ابدل بقوله ذر المآثر لا تذهب
لمطلبها واجلس فانك انت الآكل اللابس وكما قال امرؤ القيس وقوفا بها صحبي على مطيهم يقولون
لا تهلك اسى وتجمل فاورده طرفة في داليته الا انه اقام تجلد مقام تجمل وان كان اخذ اللفظ كله
مع تغيير لنظمه اي نظم اللفظ او اخذ بعض اللفظ لا كله سمي هذا الاخذ اغارة ومسخا ولا يخلو اما ان يكون
الثاني ابلغ من الاول او دونه او مثله فان كان الثاني ابلغ من الاول لاختصاصه بفضيلة لا توجد في
الاول كحسن السبك او الاختصار او الايضاح او زيادة معنى فممدوح اي فالثاني مقبول كقول بشار
من راقب الناس اي حاذرهم لم يظفر بحاجته وفاز بالطيبات الفاتك اللهج اي الشجاع
القتال الحريص على القتل وقول سلم بعده من راقب الناس مات غما وفاز نصب على انه مفعول له
او تمييز وفاز باللذة الجسور اي الشديد الجرأة فبيت سلم اجود سبكا واخصر لفظا وان
كان الثاني دونه اي دون الاول في البلاغة لفوات فضيلة توجد في الاول فهو اي الثاني
مذموم كقول ابي تمام في مرثية محمد بن حميد هيهات لا ياتي الزمان بمثله ان الزمان بمثله
لبخيل وقول ابي الطيب اعدى الزمان سخاؤه يعني تعلم الزمان منه السخاء وسرى سخاوته اي
الزمان فسخا به واخرجه من العدم الى الوجود ولولا سخاؤه الذي استفاده منه لبخل به على الدنيا واستبقاه
لنفسه كذا ذكره ابن جني وقال ابن فورجة هذا تاويل فاسد لان سخاء غير موجود لا يوصف
بالعدوى وانما المراد سخا به علي واسعدني بضمي اليه وهدايتي له لما اعدى بسخائه ولقد
يكون به الزمان بخيلا فالمصراع الثاني ماخوذ من المصراع الثاني لابي تمام على كل من تفسير ابن جني
وابن فورجة اذ لا يشترط في هذا النوع من الاخذ عدم تغاير المعنيين اصلا كما توهمه البعض

Copyright © King Saud University